# نحو تشريع قانون إلغاء الحصانة للقوات الأمريكية في العراق

الدكتور مصدق عادل

كلية القانون – جامعة بغداد



00964- 7710122232 Alfaidcenter2011@gmail.com العراق - بغداد - الكرادة

**المقدمة**

تعد السيادة الوطنية الكاملة من أهم المقومات التي تستند إليها جميع الدول من دون استثناء على اختلاف أنظمتها السياسية، فهي تعني القدرة على إدارة الشأن الداخلي والخارجي بحرية واستقلال، وهو الأمر الذي يمكنها من تحقيق أهدافها وخدمة المواطنين.

وإيماناً بهذه الأهمية للسيادة نجد أن غالبية الدول تتجه إلى تشريع نصوص صريحة تكرس هذه السيادة، وفي هذا النهج سار دستور جمهورية العراق لسنة 2005 إذ تنص المادة (1) منه "جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة"، كما تنص المادة (5) من الدستور "السيادة للقانون"، وكذلك المادة (8) منه التي توجب التزام العراق باحترام التزاماته الدولية.

ومن اجل الإحاطة بهذا الموضوع، وتشريع قانون يلغي جميع الحصانات الممنوحة للقوات الامريكية المنتشرة في العراق تمهيداً لإنهاء هذا الوجود غير المشروع سنقسم دراستنا إلى مطلبين رئيسين هما كالآتي:

**المطلب الأول: الموقف القانوني من اتفاقية الإطار الإستراتيجي وإمكانية إلغائها**

إن وجود القوات الأمريكية الحالية العاملة في العراق قد تغيرت صفتها وطبيعتها القانونية باختلاف المراحل الزمنية الممتدة من احتلال العراق (20 اذار 2003 - 9نيسان 2003)، إذ استندت في وجودها الأولي في التاريخ المذكور بصفتها دولة محتلة إلى قرارات الشرعية الدولية الصادرة من مجلس الامن، وتغيرت هذه الصفة بعد مصادقة مجلس النواب على الاتفاقية الأمنية (سوفا) بين العراق والولايات المتحدة الامريكية بالقانون رقم (51) لسنة 2008، بعدما أصدر الكونجرس الأمريكي أواخر أبريل 2007 قانون اتفاق تكميلي للعراق تضمن موعدًا نهائيًا لانسحاب القوات من الأراضي العراقية في موعد لا يتجاوز 31 كانون الأول 2011، ومن ثم تحولت صفة هذه القوات بالانسحاب الصوري بتاريخ 18/12/2011، إذ تم الإبقاء على (200) مستشار عسكري و(15000) موظف في السفارة الأمريكية في بغداد.

أما بعد احتلال داعش لمساحات من الأراضي العراقية تقدر بأكثر من الثلث عام 2014 اتخذت القوات الامريكية صفة القوات العاملة ضمن التحالف الدولي لمقاتلة داعش، واستغلت هذه الصفة والغطاء الدولي لتقوم



00964- 7710122232 Alfaidcenter2011@gmail.com العراق - بغداد - الكرادة

ببناء القواعد العسكرية وتنفيذ عمليات عسكرية ضد القوات الأمنية والحشد الشعبي، إلى أن انتهى الأمر بإصدار مجلس النواب قرار اخراج القوات الأجنبية من الأراضي والأجواء العراقية بتاريخ 5 كانون الثاني 2020، المتضمن إنهاء عمل التحالف الدولي لمحاربة داعش، ومن أجل الوقوف على التأصيل القانوني لاتفاقية الإطار الإستراتيجي، لذا سنتناول ذلك في الفروع الآتية:

**الفرع الأول: قراءة في قانونية اتفاقية الإطار الإستراتيجي بين العراق والولايات المتحدة الامريكية**

على الرغم من عدم اتفاق الكتل والأحزاب السياسية على موقف موحد تجاه القوات الامريكية وتنظيم العلاقة معها كونها قوات محتلة، غير أنه انتهت المفاوضات بتوقيع اتفاقية الإطار الإستراتيجي بين الجانب العراقي والجانب الامريكي بتاريخ 17/11/2008، وتلا ذلك مصادقة مجلس الوزراء على اتفاقية الإطار الاستراتيجي لعلاقة الصداقة والتعاون الدائم المزعوم بين العراق والولايات المتحدة الامريكية في الجلسة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 6/11/2008 بأغلبية (27) صوتاً مؤيداً ومعارضة صوت واحد وغياب (6) أعضاء، وتلا ذلك مصادقة مجلس النواب على هذه الاتفاقية بأغلبية 144 نائباً من مجموع الحضور الكلي البالغ (199) نائباً واعتراض (35) نائباً، وتلا ذلك قيام مجلس الرئاسة بالمصادقة على هذه الاتفاقية بتاريخ 4 كانون الأول 2008.

وما يهمنا بهذا الصدد هل أن العراق كان يتمتع بالسيادة الكاملة للقول بإمكانية عقد هذه الاتفاقية من عدمها؟

اختلفت الاتجاهات الفقهية بين اتجاهين نجملها بالآتي:

1- الاتجاه الأول: يرى أصحاب هذا الاتجاه – الذين يمثلون رأي الأقلية- أن الاتفاقية يغلب عليها طابع التكافؤ في الحقوق والالتزامات، إذ اكدت هذه الاتفاقية مبدأ احترام السيادة القانونية بين الطرفين، واحترام سيادة كل منهما، فضلاً عن تناول القضايا التي تهم المصالح الحيوية للطرفين، وحضور الإرادة الشعبية من خلال النواب الذين صوتوا على هذه الاتفاقية.

الاتجاه الثاني: يذهب الرأي الغالب في الفقه السياسي والقانوني إلى عدم إضفاء الصفة الشرعية على هذه الاتفاقية، وذلك لكثير من الأسباب أهمها أنها اتفاقية بين طرفين غير متكافئين، مما أدى إلى نتائج غير متكافئة والتزامات غير متكافئة.

**المطلب الثاني: تشريع قانون إلغاء الحصانات القضائية الممنوحة للقوات الامريكية في العراق**

بعد فشل مجلس النواب في عقد جلسة لتشريع قانون إخراج القوات العسكرية من الأراضي والأجواء العراقية، سواء تجسد ذلك عام 2020 أو 2024 واتجاه الحكومة العراقية الى الدخول في حوارات إستراتيجية مع الولايات



00964- 7710122232 Alfaidcenter2011@gmail.com العراق - بغداد - الكرادة

المتحدة الأمريكية سواء في ولاية حكومة مصطفى الكاظمي أم ولاية حكومة محمد شياع السوداني، لذا فأنه يتوجب البحث عن الحلول القانونية التي من شأنها الإسراع بإخراج القوات الأمريكية العسكرية من الأراضي والأجواء العراقية.

ولعل من أهم هذه الوسائل هي تشريع قانون ينهي الحصانة القانونية والقضائية من الإجراءات أمام القانون العراقي، ومن أجل الوقوف على هذه الأحكام سنتناولها في الفروع الآتية:

**الفرع الأول: التشريعات العراقية التي تقرر الحصانة للقوات الامريكية في العراق**

سبق وإن تم إقرار حصانة الجنود الامريكان المتواجدين في العراق بالاستناد الى كثير من التشريعات القانونية، على الرغم من أنها تشكل انتهاكاً صارخاً للسيادة العراقية، فضلاً عن مخالفتها لأحكام المادة (1) و(50) و (78) و(29) و(67) و(109) و(110/اولاً) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.

ولعل أهم التشريعات النافذة لغاية يومنا هذا هو أمر سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة رقم (17) لسنة 2003 الصادر من المدير الإداري لسلطة الاحتلال في 27 حزيران 2003 وضع الائتلاف وبعثات الارتباط الأجنبية وموظفيها والمقاولين العاملين معها في الاقسام التشريعية التالية: 1،2،3،4،5،6،7 .

**الفرع الثاني: الآليات القانونية لتعجيل الانسحاب الأمريكي من العراق**

على الرغم من أهمية تشريع قانون إلغاء الحصانة الممنوحة للقوات المحتلة في العراق وفقاً لأمر سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة رقم (17) لسنة 2003 باعتباره الخطوة الأساسية في تحقيق الانسحاب والجلاء الأمريكي الشامل من العراق، غير أن هناك العديد من الإجراءات التشريعية والتنفيذية التي يجب العمل عليها بصورة متوازية مع تشريع قانون الغاء الحصانة، والتي يمكن إجمالها بالخطوات الآتية:

اولاً: الآليات التشريعية: (تقديم مقترح من قبل (10) من أعضاء مجلس النواب (مقترح قانون إلغاء قانون تصديق اتفاقية الإطار الإستراتيجي لعلاقة صداقة وتعاون دائم بين جمهورية العراق والولايات المتحدة الأمريكية رقم (52) لسنة 2008)، تقديم مقترح من قبل أعضاء مجلس النواب (قانون مقاضاة الولايات المتحدة الأمريكية عن الجرائم المرتكبة منها في العراق وبضمنها جريمة اغتيال الحاج ابي مهدي المهندس والجنرال قاسم سليماني في مطار بغداد الدولي).



00964- 7710122232 Alfaidcenter2011@gmail.com العراق - بغداد - الكرادة

ثانياً: آلاليات التنفيذية: تقديم الحكومة العراقية طلب تحريري ورسالة مكتوبة عبر وزير الخارجية العراقي لإنهاء عمل التحالف الدولي لمحاربة داعش في العراق، واتخاذ الإجراءات العسكرية اللازمة لتحرير الأجواء العراقية من السيادة الأمريكية، التزام الحكومة والقائد العام للقوات المسلحة بتنفيذ قرار مجلس النواب بإنهاء الوجود العسكري في الأراضي والأجواء العراقية الصادر في 5 كانون الثاني 2020، ضرورة قيام الحكومة العراقية ووزارة الخارجية العراقية بتكثيف الجهود الدبلوماسية أمام المحافل الدولية لغرض إزالة مظاهر الوجود المسلح الأمريكي في بغداد.

خلاصة

1. ان اتفاقية الإطار الإستراتيجي بين العراق وأمريكا المصوت عليها من قبل مجلس النواب عام 2008 قد فرضت على العراق في وقت كانت تخضع فيه السلطتين التشريعية والتنفيذية للاحتلال الأمريكي الفعلي
2. ان اتفاقية الاطار الإستراتيجي قد تم صياغتها من قبل الجانب الأمريكي بما يحقق المصالح الامريكية في العراق، ويضمن سيطرتها الكاملة على استغلال الموقع الإستراتيجي للعراق.
3. اتضح لنا أن الهيمنة الأمريكية في العراق تجلت من خلال التأثير غير المباشر على القرار السياسي في العراق لمنع تشريع قانون انهاء وجود التحالف الدولي والقوات الأجنبية العسكرية في الأراضي والأجواء العراقية.

((الآراء المطروحة تعبر عن وجهات نظر محرريها وأفكارهم، وليس بالضرور تعبر عن سياسة المركز وتوجهاته العلمية والثقافية))



00964- 7710122232 Alfaidcenter2011@gmail.com العراق - بغداد - الكرادة